

No. 43454

**Yemen Arab Republic
and
Democratic Yemen**

**Principles and Fundamentals for the establishment of Yemeni Unity between the
Yemen Arab Republic and People's Democratic Republic of Yemen. Cairo, 28
October 1972**

Entry into force: *28 October 1972 by signature*

Authentic texts: *Arabic*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Yemen, 2 January 2007*

**République Arabe du Yémen
et
Yémen démocratique**

**Principes et fondements présidant à l'instauration de l'Unité yéménite entre la
République arabe du Yémen et la République démocratique populaire du
Yémen. Le Caire, 28 octobre 1972**

Entrée en vigueur : *28 octobre 1972 par signature*

Textes authentiques : *arabe*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Yémen, 2 janvier 2007*

الأساس المصان

إدارة

م (يذكر عند الرد) _____
 القاهرة في _____ سنة ١٣٩ (_____ سنة ١٩٧)
 بشأن _____
 مات _____

ان حُتسبستكومتى الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ،

باسم شعب اليمن الواحد ،

وباسم الأمة الضمنية ،

وإطلافاً من واقع المسؤولية التاريخية والمسؤولية القومية ،

وإيماناً بأن شعب اليمن وأرضه وحدة واحدة لا تقبل التجزئة والانقسام

وأن هذه الحقيقة قد أثبتت نفسها على مر التاريخ برغم كل محاولات ترسيم

الانفصام وخلق الحواجز والسدود والحدود ،

ووفاءً للنضال وتضحيات الشعب اليمني على طول التاريخ في سبيل القضاء على

ظلم الإمامة الملكية المتخلف في شمال الوطن والسيطرة الاستعمارية في جنوبه ،

وحرصاً على تعزيز وتدعيم النضال الوطني التقدمي في اليمن ،

وتأكيداً بأن الوحدة اليمنية هي الأساس في بناء مجتمع يبنى حديث يضمن

الحريات الديمقراطية لكافة القوى الوطنية المعادية للاستعمار والصهيونية وهى

الأساس لبناء اقتصاد وطني مستقل ولحماية استقلال وسيادة اليمن من أى تدخل

أوعدران خارجي ،

وتأكيداً بأن الوحدة اليمنية الشاملة ، بالإضافة الى أنها قضية المصير الحتمي

في قضية التقدم والحضارة والأزدهار للشعب اليمني ،

وتة بأن الوحدة اليمنية الشاملة ، فوق أنها أمل كل يمني على طول رقعة

اليمن ، هي حاجة أساسية لتوطيد دعائم الاستقلال السياسي وبناء اقتصاد وطني

مستقل ، وهي أيضاً ضرورة قومية ، لأنها تمكن اليمن من المساهمة في الكفاح الذي

تعرّفه الأمة العربية ضد التحالف الامبريالي الصهيوني ، كما أنها تشكل خطوة جادة

نحو تحقيق وحدة الأمة العربية بأسرها ،

وتجاوباً مع الجهود الصادقة التي بذلتها لجنة التوفيق العربية - المشكل

بقرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ٢٩٦١ بتاريخ ١٣/٩/١٩٧٢ من أجل

الأمانة العامة

إدارة

القاهرة في سنة ١٣٩ () سنة ١٩٧
بشأن

(يذكر عند الرد)

- ٢ -

تسوية الخلافات بين شطري اليمن ، وهي الجهود التي تمثل اهتمام الأمة العربية

بوتلاع شعب اليمن ومستقبله

وعصلا بأحكام المادة التاسعة من ميثاق جامعة الدول العربية ،

نقد انطلاقة الحكومتان على قيام دولة موحدة ، تجمع شطري اليمن شماله

وجنوبه ، وذلك وفقا للأسس والمبادئ الواردة فيما بعد .

أمكانة العائمة

دائرة

القاهرة في سنة ١٣٩ () سنة ١٩٧
بشأن

(يذكر عند الرد)

المبادئ والأسم

لقيام وحدة يمنية بين كل م

الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية

شكل الدولة

مادة (١) تقم وحدة يمنية لتولى الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية تدوب
فيها الشخصية الدولية لكل منهما في شخص دولي واحد وقيام دولة يمنية واحدة .

مادة (٢) يكون للدولة الجديدة :

أ - علم واحد و شعار واحد .

ب - عاصمة واحدة .

ج - رئاسة واحدة .

د - سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية واحدة .

نظام الحكم

مادة (٣) ١ - نظام الحكم في الدولة الجديدة نظام جمهوري وطني ديمقراطي يتبع مبادئ الديمقراطية الهرا

ب - يضمن دستور الوحدة جميع الحريات الشخصية والسياسية والمهنية والجماعية

كافة ويحفظ مؤسساتها ومنظماتها الوطنية والمهنية والنقابية وتتخذ جميع

الوسائل الضرورية لكفالة ممارسة الحريات .

ج - تضمن دولة الوحدة حماية جميع المكاسب التي حققتها ثورتا شبتمبر واكتوبر

وسائل تحقيق الوحدة وقيام الدولة الجديدة

مادة (٤) كخطوة أولى نحو تحقيق الوحدة تتخذ الاجراءات اللازمة نحو عقد مؤتمر ق

يجمع رئيسي الدولتين للنظر في الاجراءات اللازمة لانتماء الوحدة على ان

يعقد هذا المؤتمر في الموعد الذي يحدده رئيسا الحكومتين .

الأمم المتحدة

إدارة

(يذكر عند الرد)

القاهرة في سنة ١٣٩ (سنة ١٩٧٧)

بشأن

- ٢ -

مادة (٥) يختار ثل من رئيسي الدولتين ممثلًا شخصيًا له ، ويشرف هذان الممثلان

على أعمال اللجان الفنية الواردة في المادة (٧) .

مادة (٦) تستمر جامعة الدول العربية في تقديم مساعداتها اللازمة لانجاح هذه الوحدة

بناءً على رغبة الدولتين

مادة (٧) يشكل مؤتمر الثقة للدولتين اللجان الفنية المشتركة من عدد متساو من ممثلين

الدولتين لتوحيد الأنظمة والتشريعات القائمة في كل منهما . وتحدد فترة

زمنية أقصاها سنة لانتهاؤها هذه اللجان من المهام المصهورة بها إليها . وتبدأ

هذه السنة من تاريخ توقيع هذا الاتفاق .

مادة (٨) تشكل اللجان الفنية المشتركة من ممثلي الدولتين على مستوى عال ومن المختصين

ويجوز لهذه اللجان تكوين لجان فرعية لتسهيل أعمالها .

وتتألف هذه اللجان من : -

١ - لجنة الشؤون الدستورية وتختص بوضع مشروع الدستور .

٢ - لجنة الشؤون الخارجية والتشكيل الدبلوماسي والقنصلي ، وتختص

بتوحيد أداة السياسة الخارجية للدولتين ووضع الأسس للسياسة الخارجية

للدولة الجديدة الموحدة .

٣ - لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية ، وتختص بالشؤون الاقتصادية والمشارك

والتنمية الاقتصادية والائتمان النقدي الموحد وميزانية الدولة .

٤ - لجنة الشؤون التشريعية والقضائية ، وتختص بتوحيد التشريعات ووضع

الأنظمة الموحدة للقضاء .

٥ - لجنة شؤون التربية والثقافة والاعلام ، وتختص بشؤون التسليم في كافة

مراحلها والثقافة والاعلام .

٦ - لجنة الشؤون العسكرية ، وتختص بالدفاع والقوات المسلحة وتوحيدهما .

٧ - لجنة الشؤون الصحية ، وتختص بالشؤون الملاحة والمستشفيات وما إلى

ذلك .